

كتاب دوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٩

بشأن

استيفاء الأرقام القومية للمؤمن عليهم

في إطار اتجاه الدولة إلى استخدام الرقم القومي في تقديم الخدمات ومنها الخدمات التأمينية، فإن صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي بقصد استكمال الأرقام القومية لجميع المتعاملين معه، الأمر الذي يساعد الصندوق في الربط مع باقي أجهزة الدولة والتكامل معها في تبادل البيانات.

وإعمالاً لكتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٨ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الالتزام بالتعامل مع المواطنين من خلال الرقم القومي وإثبات مكوناته كاملة.

لذا يتعين على جميع الجهات الإدارية والأجهزة المختصة بالصندوق مراعاة اتخاذ اللازم نحو سرعة استيفاء الأرقام القومية للمؤمن عليهم وفقاً للقواعد والإجراءات الآتية:

١. يتولى الحاسب الآلي بالمركز الرئيسي حصر جميع حالات المؤمن عليهم على مستوى كل وحدة وطرحها على البوابة الإلكترونية، وذلك وفقاً للجدول الآتي:

م	الرقم التأميني	الرقم القومي	الاسم	ملاحظات

٢. تقوم كل منطقة بطباعة هذا الحصر وفقاً لكل وحدة، وتتولى إدارة التفتيش بالمنطقة من خلال مفتش كل جهة استكمال الأرقام القومية لجميع حالات المؤمن عليهم بالوحدات الإدارية بما في ذلك حالات المؤمن عليهم الحاصلين على إجازات أو إعارات.

٣. تتولى كل جهة إدارية استكمال الأرقام القومية لجميع حالات المؤمن عليهم بالوحدات الإدارية بالإضافة إلى حصر باقي العاملين بالوحدة غير الواردين بالبند رقم (١) وتسليمها للمفتش المختص بالجهة، مع مراعاة ما يلي:

أ. يتضمن الحصر جميع العاملين بالوحدة سواء كانوا على رأس العمل أو حاصلين على إعارات داخلية أو خارجية أو حاصلين على إجازات خاصة للعمل أو لغير العمل وكذلك المنتديين خارج الوحدة.

ب. يتم اعتماد الحصر من المفتش المختص قبل إرساله للمنطقة التأمينية.

ج. يتم موافاة المنطقة بالحصر على وسيط إلكتروني إن أمكن ذلك.

د. في حالة عدم تطابق بيانات الرقم القومي مع بيانات الرقم التأميني وفقاً لمراجعة المنطقة التأمينية لبيانات الرقم القومي يراعى موافاة المنطقة التأمينية بصورة من شهادة الميلاد الممكنة.

وبناءً على ما تقدم يهيب الصندوق الحكومي بكافة الجهات الإدارية مراعاة تنفيذ أحكام هذا الكتاب بكل دقة.

تحريراً في : ٢٠١٩/٧/

رئيس صندوق التأمين الاجتماعي

للعاملين بالقطاع الحكومي

” محمد سعودي قطب ”